## ملخص بحث: " مستويات الإشكال القانوني للنَّصِ الدِّينِي في دساتير الدول الإسلامية-من سؤال التنصيص إلى مأزق الإجراء"


تَنُصُّ أغلب دساتير الدول الإسلامية (25 من أصل44) – كما هو معلوم- على أنَّ الإسلام هو دين الدولة، أو مصدر للتشريع، أو هما معًا. ويذهب أغلب الفقهاء الدستوريين إلى أنَّ التنصيص على الإسلام في الدساتير العربية إنما هو مجرد مجاملة ثقافية، ليس لها أيّ فاعلية على مستوى تنظيم الدولة وفلسفتها في الحكم. وبالرغم من شَكْلاَنية هذا التنصيص وافتقاده للبعد العملي، إلا أنه يثير العديد من الإشكالات القانونية، سواءً ما تعلق بالصيغة والمعنى، أو بالأثر والإجراء. وتنطلق الورقة من مفروضة مُؤَدَّاهَا: أنَّ التنصيص على مكانة الشريعة وفق الصيغة الراهنة يجعل التشريع الإسلامي قسيمًا للدستور، لا مصدرًا له، كما أنه يُضعف الثقة بالدستور نفسه ويَحُدُّ من أدائه الوظيفي. وتُسَلِّم الورقة– كذلك - بأنَّ فاعلية هذا التنصيص متوقفة أساسًا على مبدأ الالتزام الدستوري القاضي ببطلان أي تشريع يُباين أحكام الشريعة الإسلامية. فَصَحَّ بهذا الاعتبار أن يُقال: إنَّ الغرض من هذه الورقة ليس هو الدعوة إلى إقصاء الشريعة من الدساتير الإسلامية، وإنما البحث عن دَسْتَرَةٍ حقيقية نستغني بها عن التنصيص الشكلي، والمناورة السياسية.

إذن، فالإشكال الذي يطمح هذا العرض للكشف عنه هو بالضبط ذلك الذي يتعلّق برصد مستويات الإشكال القانوني المترتب على النَّصِ الدستوري القاضي بأنَّ الشريعة الإسلامية هي مصدر التشريع. ولتقديم إجابات واضحة عن هذا السؤال المركزي، نقترح جملة من الاستفهامات الفرعية:

- ما المراد بالتشريع الذي يكون التشريع الإسلامي مصدرًا له؟

- ما نوع الأحكام التي يُعَبَّر عنها بمصطلح(الشريعة)؟ هل هي المبادئ الإسلامية؟ أم أحكام الشريعة الإسلامية؟

- ما هي أهم الأبعاد القانونية للنَّص الدِّيني في الدساتير العربية؟

- هل يمكن القول إنَّ الشريعة الإسلامية هي مصدر موضوعي للتشريعات اللاحقة؟ وفي حالة مخالفة الفقرات الأخرى للدستور لأحكام الشريعة الإسلامية هل يمكن وصفها بأنها مخالفة دستورية تقتضي الطعن عليها أمام المحكمة الدستورية؟

- مَن هي الجهة المعنية بهذا النَّص؟ هل هي الجهات التشريعية؟ أم القضائية؟ أم هُمَا معًا؟



**الكلمات المفتاحية:** المسألة الدينية، الدساتير العربية، الإشكال القانوني، النص الديني، مبادئ الشريعة.